

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٦٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن نظام نائب الوزير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة ؛

وعلى ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ، والتعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يتولى نائب وزير التربية والتعليم والتعليم الفني لشئون التعليم الفني مباشرة المهام

والاختصاصات الآتية :

معاونة الوزير فى أداء كافة المهام والاختصاصات المتعلقة بالتعليم الفني .

معاونة الوزير فى الإشراف على إعداد مشروعات القرارات الخاصة بالتعليم الفني

وفقاً للقوانين السارية .

التنسيق فى مجال نشاط التعليم الفني مع الوزارات والجهات والهيئات الأخرى .

الإشراف على إعداد البرامج التفصيلية لتنفيذ مهام وأعمال الوزارة والجهات والهيئات

التابعة لها فى كافة المجالات المتعلقة بالتعليم الفني ، ومتابعة تنفيذها .

التنسيق بين أعمال كافة الجهات التابعة للوزارة المضطلة بالتعليم الفني .

تقييم أعمال وتشاطات التعليم الفني بالتشاور مع وكلاء الوزارة ورؤساء الدوائر والإدارات

العامة ورؤساء الهيئات التابعة للوزارة ، وتقديم المقترحات بشأنها إلى الوزير .

الاطلاع على التقارير والبحوث والدراسات المتخصصة والمتعلقة بشئون التعليم الفنى ،
وإبداء رأى بشأنها .

متابعة تنفيذ الإجراءات النظامية الكفيلة بتحقيق الانتضباط الوظيفى وتحسين علاقات
العمل بين كافة قطاعات الوزارة والجهات القائمة على التعليم الفنى .
تنفيذ المهام التى يكلفه بها وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى .

(المادة الثانية)

يتولى نائب وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى لشئون المعلمين مباشرة المهام
والاختصاصات الآتية :

معاونة الوزير فى أداء كافة المهام والاختصاصات المتعلقة بشئون المعلمين .
معاونة الوزير فى الإشراف على إعداد مشروعات القرارات الخاصة بالمعلمين وشئونهم
وفقاً للقوانين السارية .

التنسيق مع الوزارات والجهات والهيئات الأخرى فيما يختص بالمعلمين وشئونهم .
الاطلاع على التقارير والبحوث والدراسات المتخصصة المتعلقة بشئون المعلمين ،
وإبداء رأى بشأنها .

تنفيذ المهام التى يكلفه بها وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى .

(المادة الثالثة)

يتولى نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون الجامعات مباشرة المهام
والاختصاصات الآتية :

المشاركة فى إعداد الدراسات الاستراتيجية الخاصة بتحديد الاحتياجات الحالية
والمستقبلية من خريجي الجامعات ، وربط تطوير واستحداث الكليات والبرامج والمناهج
بتلك الدراسات .

المشاركة فى إعداد الدراسات الاستراتيجية الخاصة بتحديد الاحتياجات الحالية
والمستقبلية من خريجي المعاهد والكليات الفنية ، وربط تطوير واستحداث البرامج والمناهج
والمعاهد والكليات الفنية بتلك الدراسات .

متابعة خطط التوسع فى الجامعات ، وذلك فى ضوء الدراسات الاستراتيجية الخاصة بتحديد الاحتياجات الحالية والمستقبلية من خريجي الجامعات .

متابعة خطط التوسع فى إنشاء فروع للجامعات الدولية .

متابعة لجان وأعمال المجلس الأعلى للجامعات ، برئاسة مجالس نواب الدراسات العليا والبحوث ونواب شئون التعليم والطلاب ونواب خدمة المجتمع وتنمية البيئة .

وضع مقترح تطوير التشريعات والقواعد الخاصة بتعيين وترقية أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالجامعات المصرية بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للدولة ، والتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون البحث العلمى فيما يخص التشريعات المماثلة للمراكز والمعاهد البحثية .

دراسة سبل تعظيم الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات فى العملية التعليمية وتحسين كفاءة الإدارات الجامعية .

اقتراح السياسات اللازمة لتحسين تصنيف الجامعات والكليات المصرية .

التنسيق مع القائمين على بنك المعرفة فى جميع الأنشطة ذات الصلة بالجامعات ، وتعظيم الاستفادة منه فى توفير مراجع المقررات الجامعية .

تعظيم الاستفادة من الإمكانيات العملية ومراكز التميز للجامعات المصرية من خلال إعداد قاعدة بيانات موحدة لتلك الإمكانيات ، والتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون البحث العلمى لربط قاعدة البيانات المشار إليها مع قاعدة بيانات الإمكانيات العملية ومراكز التميز للمراكز والمعاهد البحثية المصرية .

متابعة تنفيذ الخطط البحثية بالجامعات ، وتقييم الأداء البحثى الخاص بالجامعات المصرية ، وذلك بالتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون البحث العلمى .

متابعة إنشاء وأداء المحاضرات التكنولوجية وأودية العلوم بالجامعات ، والاستفادة القصوى من قانون حوافز العلوم والتكنولوجيا والابتكار الصادر بالقانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٨ ، وذلك بالتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون البحث العلمى .

معاونة وزير التعليم العالى والبحث العلمى فى المهام الآتية :

الإشراف على أعمال المجلس الأعلى للجامعات الخاصة والأهلية ، وكذلك المجالس المثيلة .
الإشراف على الإدارة العامة للعلاقات الثقافية والبعثات ، وتعظيم الاستفادة من الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمنح والمشروعات البحثية والتعاون والتبادل الثقافى والعلمى التى تتولى تنفيذها وزارة التعليم العالى والبحث العلمى .
الإشراف على وحدة إدارة المشروعات التابعة لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى .
تشجيع الابتكار وربط مخرجات البحث العلمى فى الجامعات باحتياجات الدولة .
اتخاذ الإجراءات الخاصة بالإصلاح الإدارى داخل إدارات الوزارة المختلفة .
التكليفات الأخرى التى يحددها وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

(المادة الرابعة)

يتولى نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون البحث العلمى مباشرة المهام

والاختصاصات الآتية :

المشاركة فى وضع السياسات والخطط الاستراتيجية الخاصة بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار ، ومتابعة تنفيذ تلك الخطط فى إطار السياسة العامة للدولة والخطة القومية للتنمية المستدامة .

تحقيق الترابط والتنسيق المستمر بين المراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للوزارة والجامعات ومؤسسات التعليم العالى بالتعاون مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون الجامعات ، وكذا المراكز البحثية التابعة للوزارات الأخرى بالتنسيق مع السادة الوزراء المعنيين .

متابعة تقييم الأداء المؤسسى والإصلاح الإدارى بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للوزارة .

اقتراح مشروعات القوانين ومشروعات تحديث اللوائح التنفيذية وقواعد العمل بالدجان العلمية الدائمة مما يسهم فى تحفيز وتطوير الأداء البحثى ، وذلك بالتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون الجامعات .

الإشراف على إعداد الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمشروعات البحثية والمنح الأجنبية التي تتولى تنفيذها وزارة التعليم العالى والبحث العلمى .
متابعة إنشاء وأداء المحاضرات التكنولوجية وأودية العلوم بالجامعات ، والاستفادة القصوى من قانون حوافز العلوم والتكنولوجيا والابتكار الصادر بالقانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٨ ، وذلك بالتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون الجامعات .
وضع تصور لخريطة البحث العلمى فى مصر بما تشمله من إمكانات بحثية وقدرات بشرية وبنية تحتية والعمل على تحديثها ، وذلك بالتنسيق مع نائب وزير التعليم العالى والبحث العلمى لشئون الجامعات .
معاونة الوزير فى الإشراف على كافة القطاعات بديوان عام الوزارة المختصة بالبحث العلمى ، وإعداد ما يلزم من قرارات بشأن تلك القطاعات تمهيداً لعرضها على الوزير لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

التكليفات الأخرى التى يحددها وزير التعليم العالى والبحث العلمى .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٣ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مذبولى